الضوابط الشرعية لعمل المرأة

من خلال قصة موسى عليه السلام مع المرأتين

إعداد

دكتورة/ رقية بنت نصر الله محمد نياز

أستاذ الدعوة والاحتساب المساعد

ورئيسة قسم القرآن الكريم والدراسات الإسلامية

بكلية التربية لإعداد المعلمات- الرياض

مجلة كلية دار العلوم العدد الثاني عشر ديسمبر ٢٠٠٤

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

بسم الله الرحمن الرحيم

مُقَدِّمَة

إن الحمد لله، نحمدّه، ونستعينة، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا،ومن سيئات أعمالنا،من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له،وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله ﷺ أما بعد.

"فإن الحياة الزوجية والأطفال هما زينة الحياة الدنيا التي تنتمي كل النساء إليها وتتمناها"

"ووظيفة المرأة الحقيقية هي القيام بالواجبات المنزلية،مثل:ترتيب مسكنها،وتربية أولادها،والاقتصاد في وسائل معيشتها،مع القيام بالاحتياجات البيئية"

"وعلى الرجل أن يكدّ ويشتغل،وما على المرأة إلا أن تقيم في بيتها،لأنها زوجة،أو بعبارة أوضح لأنها إناء لطيف سريع الإنكسار"

وقد أثبتت الدراسات أن "سبب الأزمات العائلية في أمريكا وكثرة الجرائم في المجتمع هو أن الزوجة تركت بيتها لتضاعف دخل الأسرة،فزاد الدخل وانخفض مستوى الأخلاق،وإن التجارب قد أثبتت ضرورة لزوم المرأة الأم لبيتها ، وإشرافها على تربية أولادها، فإن الفارق الكبير بين المستوى الخلقي لهذا الجيل،والمستوى الخلقي للجيل السابق إنما مرجعه إلي أن المرأة هجرت البيت، وأهملت تربية الطفل وتركته إلى من لا يحسن تربيته"

والطامة الكبرى تكمن في مزاحمة المرأة الرجل في مكان عمله "والنظام الذي يقضي بتشغيل المرأة مع الرجال مهما نشأ عنه من الثروة للبلاد فإن نتيجته كانت هادمة لبناء الحياة المنزلية، لأنه هاجم هيكل المنزل،

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

وفوض أركان الأسرة،وفرق الروابط الاجتماعية،لأنه يسلب الزوجة من زوجها، والأولاد من أقاربهم، فصار العمل ينبوع خاص لا نتيجة له،إلا تشغيل أخلاق المرأة....حتى أصبحت المنازل غير منازل،وأصبحت الأولاد تشب على عدم التربيـــة وتلقـــى فـــي زوايـــا الإهمال،وأطفئـــت المحبة الزوجية،وخرجت المرأة عن كونها الزوجة الظريفة والقرينة المحبة للرجل.

وصارت الزميلة في العمل والمشاق، وباتت معرضة للتأثيرات التي تمحو غالبا التواضع الفكري والأخلاقي الذي عليه مدار حفظ الفضيلة"

ذلك لأن خروج المرأة للعمل مع الرجال في المعامل يجعلها ملوثة بأدران تذهب برونق حياتها إلي الأبد...إنه العار أن تجعـــل المـــرأة مـــثلا للرذائل بكثرة مخالطة الرجال..والأولي السعي لجعل المرأة تعمل بما يوافق فطرتها الطبيعية من القيام في البيت،وترك أعمال الرجال سلامة لشرفها.[1]

هذه المقدمة هي عبارات أطلقها صراحة نساء ورجال من الغرب بعد تجارب مريرة مع وظيفة المرأة وخروجها للعمل بلا ضوابط وحدود،ومما يثير العجب والفرح معاً أن الإسلام قد سبق هؤلاء بقرون عديدة في التحذير من الكوارث المترتبة على مثل ذلك الخروج، ذلك حين أوجب على المـــرأة القرار في البيت ورعاية المسؤوليات الداخلية فيه وذلك في مثل قوله تعالى: ﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلاَ تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّـةِ الأُولَـى ﴾[2] وفي مثل قولـــه ﷺ: (والمرأة راعية على بيت زوجها وولده)[3].

لكن لما كان الإسلام ديناً يتسم بالعالمية والواقعية والمرونة المثاليـــة والسهولة واليسر،فإنه راعي حاجة النساء إلى العمل خارج مملكتها،ولم يجعل عملها خارج نطاق البيت أمراً إلزامياً يلحقها منه مخالفة شرعية،بل للمـــرأة العمل في حدود أطر الشريعة الإسلامية،بحيث لا تخرج عما أمرها به ربها وبينه لها نبيها محمد ﷺ.

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

وقد فصل جمع من العلماء ذلك حين قالوا:فالمرأة المسلمة لها أن تعمل فيما يناسبها شرعاً،وفي حدود ما يصون عرضها،ويحفظ عليها دينها وكرامتها،ولا يكون فتنة في المجتمع،ولا سبباً في انتشار الفساد،ولا ضياع حقوق زوجها وأولادها الواجبة عليها،فإنها راعية في بيت زوجها،ومسؤولة عن رعيتها[1]

إذا فللمرأة العمل خارج حدود بيتها،وقد عملت بعض الأول من النساء في خير القرون،ولكن مشروعيته هذه مضبوطة بشروط وضوابط،إذا توفرت ساغ العمل وأصبح مشروعاً غير محظور.[5]

وهذه الضوابط استفاض في ذكرها العلماء،وهي مبثوثة في كتبهم[6]،وسوف أتعرض لبعضها،من خلال قصة ذكرها الله تعالى في كتابه الكريم والتي تدور حول(قصة موسى عليه السلام مع المرأتين)،خاصة وأن هذه القصة يخشى أن يفهم منها،أو يستشهد بها في غير السياق الذي وردت به في هذه القضية.[7]

لهذا أحببت أن تكون لي هذه المحاولة في بيان بعض ضوابط خروج المرأة للعمل من خلال قصة موسى عليه السلام مع المرأتين في سورة القصص،مدعمة هذه الضوابط بالأدلة الشرعية،فكان الموضوع تحت عنوان(الضوابط الشرعية لعمل المرأة من خلال قصة موسى عليه السلام مع المرأتين)

وهذا البحث يتكون من مقدمة، بينت فيها أهمية الموضوع، يتلوها تمهيد، وأربعة مباحث، ثم خاتمة، على النحو التالي:-

التمهيد: الآيات المقصودة بالدراسة،مع التفسير الإجمالي لها.

المبحث الأول: في الضابط الأول:أن تكون هناك حاجة لعمل المرأة.

المبحث الثاني: في الضابط الثاني:البعد عن الاختلاط والخلوة بالرجال.

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

المبحث الثالث: في الضابط الثالث: ألا يترتب على خروج المرأة للعمل فتنة بها،أو منها،كأن تخضع بالقول.

المبحث الرابع: في الضابط الرابع: إذن ولي أمر المرأة في خروجها للعمل.

الخاتمة: وتشمل أهم نتائج البحث.

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

المبحث التمهيدي

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

المبحث التمهيدي

في المعنى الإجمالي للآيات

الآيات المقصودة بالبحث في سورة القصص هي:

قوله سبحانه وتعالى: ﴿فَخَرَجَ مِنْهَا خَآئِفاً يَتَرَقَّبُ قَالَ رَبِّ نَجِّنِي مِنَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ[٢١] وَلَمَّا تَوَجَّهَ تِلْقَآءَ مَدْيَنَ قَالَ عَسَىَ رَبِّي أَن يَهْدِيَنِي سَوَآءَ السَّبِيلِ[٢٢] وَلَمَّا وَرَدَ مَآءَ مَدْيَنَ وَجَدَ عَلَيْهِ أُمَّةً مِّنَ النَّاسِ يَسْقُونَ وَوَجَدَ مِن دُونِهِمُ امْرَأَتَينِ تَذُودَانِ قَالَ مَا خَطْبُكُمَا قَالَتَا لاَ نَسْقِي حَتَّىَ يُصْدِرَ الرِّعَآءُ وَأَبُونَا شَيْخٌ كَبِيرٌ[٢٣] فَسَقَىَ لَهُمَا ثُمَّ تَوَلَّىَ إِلَى الظِّلِّ فَقَالَ رَبِّ إِنِّي لِمَآ أَنزَلْتَ إِلَيَّ مِنْ خَيْرٍ فَقِيرٌ[٢٤] فَجَآءَتْهُ إِحْدَاهُمَا تَمْشِي عَلَى اسْتِحْيَآءٍ قَالَتْ إِنَّ أَبِي يَدْعُوكَ لِيَجْزِيَكَ أَجْرَ مَا سَقَيْتَ لَنَا فَلَمَّا جَآءَهُ وَقَصَّ عَلَيْهِ الْقَصَصَ قَالَ لاَ تَخَفْ نَجَوْتَ مِنَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ[٢٥] قَالَتْ إِحْدَاهُمَا يَأَبَتِ اسْتَأْجِرْهُ إِنَّ خَيْرَ مَنِ اسْتَأْجَرْتَ الْقَوِيُّ الأَمِينُ[٢٦] قَالَ إِنِّيَ أُرِيدُ أَنْ أُنكِحَكَ إِحْدَى ابْنَتَيَّ هَاتَيْنِ عَلَىَ أَن تَأْجُرَنِي ثَمَانِيَ حِجَجٍ فَإِنْ أَتْمَمْتَ عَشْراً فَمِنْ عِندِكَ وَمَآ أُرِيدُ أَنْ أَشُقَّ عَلَيْكَ سَتَجِدُنِي إِن شَاءَ اللَّهُ مِنَ الصَّالِحِينَ[٢٧] ﴾

تفسير الآيات تفسيراً إجمالياً:

إن موسى عليه السلام خرج من المدينة خائفاً بعد قتل النفس خشية أن يقتل بها قال تعالى: ﴿ **فَخَرَجَ مِنْهَا خَآئِفاً يَتَرَقَّبُ** ﴾ أى ينظر مخافة أن يدركه الطلب فيأخذه،لا يدرى إلي أي جهة يتوجه فيسَّرَ اللّه سبحانه وتعالى له سلوك الطريق المتجه إلي مدين.

عن ابن عباس رضي الله عنهما قال:"خرج موسى عليه السلام متوجهاً نحو مدين،وليس له علم بالطريق إلا حسن ظنه بربه، فإنه قال:﴿ **عَسَىَ رَبِّي**

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

أَن يَهْدِيَنِي سَوَآءَ السَّبِيلِ﴾"[٨] وإنما قال ذلك لأنه لم يكن يعرف الطريق إليها،وهذه القرية تقع جنوب فلسطين،ويذكر "ابن جبير" أنه بينها وبين مصر مسيرة ثمانية أيام.[٩]

ولم يكن لموسى عليه السلام استعدادُ لمثل هذا الخروج لا بزاد ولا بدليل ولم يكن له من معين إلا التجاؤه إلي الله قال تعالى فيما يحكيه عنه ﴿ عَسَىٰ رَبِّيٓ أَن يَهْدِيَنِي سَوَآءَ السَّبِيلِ﴾ وقد وقع هذا الدعاء موقعه إذ قيض الله سبحانه وتعالى له النجاة منهم وهداه سبحانه إلى سواء السبيل فيذكر كل من الإمامين الطبري والقرطبي أن اللّه سبحانه وتعالى قيض له ملكاً سدده الطريق وعرفه إياه.[١٠]

فلما وصل موسى عليه السلام إلى ماء مدين،وجد جمعاً من الناس يسقون ماشيتهم من هذا الماء،ووجد بعيداً عن هذا الجمع﴿امْرَأَتَينِ تَذُودَانِ﴾ أي امرأتين تحبسان غنمهما حتى يفرغ الناس من سقي مواشيهم،لأنهما كانتا لا تسقيان مع الناس،فكأنه عليه السلام استشعر أن في عدم سقيهما لغنمهما مع غنم القوم أمراً ما يمنعهما،فبادر عليه السلام بسؤالهما لتقديم يد العون لهما إن كانتا محتاجتين إلي معونة،وهذا يعد من المروءة فقال ما يحكيه عنه القرآن الكريم: ﴿ مَا خَطْبُكُمَا ﴾

يروى ابن جرير الطبرى عن ابن إسحاق قوله تعالى:﴿ مَا خَطْبُكُمَا ﴾ قال: "وَجدَ لهما رحمة خشية، لما رأى من ضعفها وغلبة الناس على الماء دونهما، فقال لهما: ما خطبكما أى ما شأنكما."[١١]

وقد كانتا من قبل لا تسقيان إلا من تتبع فضلات ما فى الحياض من بقية شرب أنعام القوم، فقالتا مايحكيه عنهما القران الكريم: ﴿قَالَتَا لَا نَسْقِي حَتَّىٰ يُصْدِرَ الرِّعَآءُ وَأَبُونَا شَيْخٌ كَبِيرٌ﴾ فأخبرتاه بخبرهما،وأن أباهما شيخ كبير،فلا يستطيع لضعفه أن يباشر أمر غنمه، وأنهما لعجزهما عن مزاحمة

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

الرجال وبخلهم وعدم مروءتهم عن السقي لهما، لهذا فإن من عادتهما التأني حتى يصدر الناس عن الماء،ويخلي المكان وحينئذ تردان[١٢] فقام موسى عليه السلام بسقي الغنم لما علم المانع الذي لأجله لا تسقيان مع القوم، قال تعالى: ﴿فَسَقَىٰ لَهُمَا﴾.

وقد ذكرت كتب التفسير في كيفية السقي أقوالاً مروية عن الصحابة والتابعين،منها:أنه عمد إلي بئر على رأسه صخرة لا يرفعها العشرة،فرفعها عليه السلام وحده وسقى لهما.[١٣] وقد ذكر الحافظ ابن كثير في هذا المعنى رواية عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال:فيقول "قال أبو بكر بن أبي شيبة: حدثنا عبيد الله: أنبأنا إسرئيل،عن أبي إسحاق عن عمرو بن ميمون الأودى عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أن موسى عليه السلام لما ورد ماء مدين وجد عليه أمة من الناس يسقون، فلما فرغوا أعادوا الصخرة على البئر ولا يطيق رفعها إلا عشرة رجال،فإذا هو بامرأتين تذودان قال:ما خطبكما؟ فحدثتاه، فأتى الحجر فرفعه،ثم لم يستق إلا ذنوباً واحداً حتى رويت الغنم.[١٤]

وذكر السيوطي في الدر المنثور أنه سألهما إن كان بقربهما ماء، فقالتا: لا إلا بئر عليها صخرة قد غطيت بها،لا يطيقها نفر.فطلب عليه السلام منهما أن يريانه هذه البئر،وأنه عليه السلام رفعها وسقى لهما غنمهما،ثم أعاد الصخرة إلي مكانها.[١٥]

وإذا كانت الروايات قد ذكرت في مسألة الصخرة اختلافاً في العدد الذي يقدر على رفعها فهذه المسألة لا ينبغي أن نقف أمامها طويلاً،اذ قد يكون المقصد منها بياناً للقوة التى نعتت بها الفتاة موسى عليه السلام حيث قام برفع صخرة بمفرده جرت العادة أن يرفعها عددٌ من القوم،وهذا من إنعام الله عليه،إذ القوه والقدرة على فعل الشيء عطاءٌ ومنحة إلهية من بين الإنعامات

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

وفي سبب حيائها يذكر العلامة ابن الجوزي ثلاثة أقوال "**أحدها**:أنه كان من صفتها الحياء فهي تمشي مشي من لم يعتد الخروج والدخول.و**الثاني**:لأنها دعته لتكافئه وكان الأجمل عندها أن تدعوه من غير مكافأة.و**الثالث**:لأنها رسول أبيها."(٢٠)

وللإمام أبي السعود وقفة عند استحيائها يستشف منها أن هذا يعد خلقاً للفتاة وأى خلق!!إنه خلق عظيم فيقول:"وقوله تعالى:﴿عَلَى اسْتِحْيَآءٍ﴾ متعلق بمحذوف هو حال من ضمير تمشي،أي جاءته تمشي كائنة على استحياء، فمعناه: أنها كانت على استحياء حالتي المشى والمجيء معاً لا عند المجيء فقط، وتنكير استحياء للتفخيم،قيل جاءته متخفرة أي شديدة الحياء، وقيل قد استترت بكم درعها.

وفي قوله تعالى:﴿ **قالت** ﴾ استئناف مبني على سؤال نشأ من حكاية مجيئها إياه عليه الصلاة والسلام كأنه قيل: فماذا قالت له عليه الصلاة والسلام؟ فقيل:قالت: ﴿ **إِنَّ أَبِي يَدْعُوكَ لِيَجْزِيَكَ أَجْرَ مَا سَقَيْتَ لَنَا** ﴾ أي جزاء سقيك لنا،أسندت الدعوة إلي أبيها وعللتها بالجزاء لئلا يوهم من كلامها ريبة،وفيه من الدلالة على كمال العقل والحياء والعفة مما لا يخفي.(٢١)

لما أخبرته بدعوة أبيها وقام موسى عليه السلام لتلبية دعوته،طلب منها موسى عليه السلام أن تتبعه،وإن اختلف الطريق أخبرته، ولم يرض عليه السلام أن تمشي أمامه.

أخرج الحاكم في مستدركه عن أبي إسحاق عن عمرو بن ميمون عن عمر رضي الله عنه قال:﴿ **فَجَآءَتْهُ إِحْدَاهُمَا تَمْشِي عَلَى اسْتِحْيَآءٍ** ﴾ قال كانت تجيءُ وهي لا خراجة ولاجة، واضعة يدها على وجهها،فقام معها موسى عليه السلام وقال لها: امشي خلفي وانعتي لي الطريق،وأنا أمشي أمامك فإنا لا ننظر في أدبار النساء.

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

ثم قالت:﴿ يَأَبَتِ اسْتَأْجِرْهُ إِنَ خَيْرَ مَنِ اسْتَأْجَرْتَ الْقَوِيَ الأمِينُ﴾ لما رأته من قوة الأمانة.ولقوله لها ما قال،فزاد ذلك أباها رغبةً فيه فقال: ﴿ إِنَي أُرِيدُ أَنْ أُنكِحَكَ إِحْدَى ابْنَتَيَ هَاتَيْنِ عَلَىَ أَن تَأْجُرَنِي ثَمَانِيَ حِجَجٍ فَإِنْ أَتْمَمْتَ عَشْراً فَمِنْ عِندِكَ وَمَآ أُرِيدُ أَنْ أَشُقَ عَلَيْكَ سَتَجِدُنِي إِن شَاءَ اللَّهُ مِنَ الصَّالِحِينَ﴾ أي في حسن الصحبة والوفاء بما قلت. قال موسى: ﴿ ذَلِكَ بَيْنِي وَبَيْنَكَ أَيَمَا الأجَلَيْنِ قَضَيْتُ فَلاَ عُدْوَانَ عَلَيَ ﴾قال:نعم قال:﴿ وَاللَّهُ عَلَىَ مَا نَقُولُ وَكِيلٌ﴾ فزوجه، وأقام معه يكفيه ويعمل له في رعاية غنمه وما يحتاج إليه منه، وزوجه صفورة أو أختها شرقاء، وهما اللتان كانتا تذودان.(٢٢)

فلما جاء موسى عليه السلام إلي الشيخ بدأه الشيخ بالسؤال عن حاله، فقص عليه موسى عليه السلام قصته فطمأنه،لأن هذه الأرض التي حل بها لا تخضع لسلطان فرعون.قال تعالى:﴿ فَلَمَا جَآءَهُ وَقَصَ عَلَيْهِ الْقَصَصَ ﴾يعني أمره أجمع،من قتل القبطي، وقصد فرعون قتله،﴿ قَالَ لاَ تَخَفْ نَجَوْتَ مِنَ الْقَوْمِ الظَالِمِينَ﴾ يعني:فرعون وقومه ،وإنما قال هذا لأنه لم يكن لفرعون سلطان على أهل مدين.(٢٣)

ولكون العمل بالنسبة للفتاتين كان لهدف الحاجة،ولم يكن لرغبتهما المطلقة في العمل خارج البيت طلبت إحداهما من أبيها أن يستأجر هذا الرجل حتى يكفيهما مئونة الرعى وخدمته ، فقالت إحداهما ما يحكيه القرآن ﴿ قَالَتْ إِحْدَاهُمَا يَأَبَتِ اسْتَأْجِرْهُ ﴾ تعني بقولها استأجره ليرعي عليك ماشيتك ﴿ إِنَ خَيْرَ مَنِ اسْتَأْجَرْتَ الْقَوِيَ الأمِينُ﴾. تقول: إن خير من تستأجره للرعى القوى على حفظ ماشيتك، والقيام عليها فى إصلاحها وصلاحها، الأمين الذى لاتخاف خيانته فيما تأمنه عليه، وقيل إنها لما قالت ذلك لأبيها استنكر أبوها ذلك من وصفها إياه، فقال لها وما علمك بذلك ؟ فقالت : أما قوته: فما رأيت

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

من علاجه ما عالج عند السقى على البئر، وأما الامانة فما رأيت من غـض البصر عنى.

وبنحو ذلك جاءت الأخبار عن أهل التأويل- ثم يذكر رواية- عـن ابن عباس قال:"قالت إحداهما: ﴿**قَالَتْ إِحْدَاهُمَا يَأَبَتِ اسْتَأْجِرْهُ إِنَّ خَيْرَ مَنِ اسْتَأْجَرْتَ الْقَوِيَّ الأَمِينُ** ﴾ قال: يحجبونه الغيرة أن قال: وما يدريك ما قوتـه وأمانته؟؟ قالت:أما قوته فما رأيت منه حين سقى لنا، لم أر رجلاً قط أقـوى في ذلك السقى منه، وأما أمانته فإنه نظر إلي حين أقبلت إليه، وشخصت له، فلما علم أني امرأة صوَّب رأسه فلم يرفعـه،ولم ينظـر إلي،حتـى بلّغتـه رسالتك،ثم قال امشي خلفي وانعتي لي الطريق،ولم يفعـل ذلـك إلا وهـو أمين،فسرى عن أبيها،وصدقها،وظن به الذي قالت."(٢٤)

وترتب على تيقن الشيخ من كلام ابنته ومن حديثه مع موسى عليه السلام أنه عرض عليه أن يزوجه إحدى ابنتيه،على أن يعمل عنده ثماني سنين،فإن أتمها عشراً فمن عنده،وسيجد موسى عليه السلام حسن الصحبة، وطيب المقام مع هذا الرجل الصالح.

وقبل موسى عليه السلام هذا العرض كما حكى القرآن الكريم ذلـك فـي قوله:﴿ **قَالَ إِنِّيَ أُرِيدُ أَنْ أُنكِحَكَ إِحْدَى ابْنَتَيَّ هَاتَيْنِ عَلَىَ أَن تَأْجُرَنِي ثَمَانِيَ حِجَجٍ فَإِنْ أَتْمَمْتَ عَشْراً فَمِنْ عِندِكَ وَمَآ أُرِيدُ أَنْ أَشُقَّ عَلَيْكَ سَتَجِدُنِي إِن شَاءَ اللّهُ مِنَ الصَّالِحِينَ(٢٧) قَالَ ذَلِكَ بَيْنِي وَبَيْنَكَ أَيَّمَا الأَجَلَيْنِ قَضَيْتُ فَلاَ عُدْوَانَ عَلَيَّ وَاللّهُ عَلَىَ مَا نَقُولُ وَكِيلٌ(٢٨)**﴾ وقد قضى موسى عليه السلام أكمل الأجلين وأتمهما وهو العشر سنين كاملة.

أخرج الإمام البخاري عن سعيد بن جبير رضي الله عنه عنه قـال: (سـألني يهودي من أهل الحيرة: أي الأجلين قضى موسى؟ فقلت: لا أدري حتى أقدم

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

على حبر العرب فأساله، فقدمت، فسألت ابن عباس رضي الله عنهما فقال: قضى أكثرهما وأطيبهما، إن رسول الله إذا قال فعل)[٢٥]

وبذلك أجر موسى عليه السلام نفسه بعفة فرجه،فتزوج ابنه الشيخ، وأقام معه إلي أن أراد بعد ذلك العودة إلي أهله، فقصد زيارتهم ببلاد مصر،وكان من أمره عند الطور ما كان.

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

المبحث الأول

في الضابط الأول: أن تكون هناك حاجة لعمل المرآة ويشتمل على مطلبين:

المطلب الأول: الأدلة الشرعية على ضابط الخروج للحاجة.

المطلب الثاني: ما يستدل به على ضابط الحاجة من خلال قصة موسى عليه السلام مع المرأتين. وفيه ثلاث وقفات:

الوقفة الأولى: أحداث القصة تؤيد قرار المرأة في البيت

الوقفة الثانية: خروج المرأتين كان الحاجة ملحة

الوقفة الثالثة: خروج المرأتين كان لحاجة،والحاجة،قدرت بقدرها

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

المبحث الأول

في الضابط الأول: أن تكون هناك حاجة لعمل المرأة

وهذه الحاجة حتمتها مصلحة البيت والأسرة وفي صدد بيـــان ذلـــك يقول الشيخ عبد العزيز بن باز "رحمه الله" "الإسلام حرم جميـــع الوســـائل والذرائع الموصلة إلي الأمور المحرمة، حتى عمل المرأة بعيداً عن الرجال إن كان فيه مضيعة للأولاد،وتقصير بحق الزوج من غير اضطرار شـــرعي لذلك يكون محرماً، لأن ذلك خروج على الوظيفة الطبيعية للمرأة وتعطيـــل للمهمة الخطيرة التي عليها القيام بها مما ينتج عنه سوء بناء الأجيال، وتفكك عرى الأسرة،التى تقوم على التعاون، والتكامل،ومساهمة كل من الـــزوجين بما هيأه الله له من الأسباب التي تساعد على قيام حياة مستقرة،آمنة،مطمئنة، يعرف كل فرد واجبه أولاً وحقه ثانياً"[٢٦] وبيان هذا الضابط يتـــضح مـــن خلال المطلبين التاليين:-

المطلب الأول: الأدلة الشرعية على ضابط الخروج للحاجة.

المطلب الثاني: ما يستدل به على ضابط الحاجة من خـــلال قـــصة موســـى عليه السلام مع المرأتين.

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

المطلب الأول

الأدلة الشرعية على ضابط الخروج للحاجة

إن الأصل لزوم المرأة البيت،فقرارها فيه عزيمة شرعية،وخروجها منه لحاجة تقدر بقدرها قال تعالى﴿ وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ ﴾(٢٧) ذكر الإمام القرطبي رحمه الله معنى الآية بقوله:

"الأمر بلزوم البيوت وإن كان الخطاب لنساء النبي ﷺ فقد دخل غيرهن فيه بالمعنى.هذا لو لم يرد دليل يعم جميع النساء كيف والشريعة طافحة بلزوم النساء بيوتهن والانكفاف عن الخروج منها إلا لضرورة."(٢٨)

وأكد الحافظ ابن كثير رحمه الله ذلك بقوله: أى الزمن بيوتكن فلا تخرجن لغير حاجة لأنه أسلم وأحفظ لكُنَّ(٢٩).

ومن خلال تدبر آيات القرآن.الكريم وجد أن البيوت مضافة إلي النساء في ثلاث آيات من كتاب الله تعالى، مع أن البيوت للأزواج أو للأولياء، الآية الأولى في قوله تعالى: ﴿ وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ ﴾ والثانية فى قوله سبحانه: ﴿ وَاذْكُرْنَ مَا يُتْلَىٰ فِي بُيُوتِكُنَّ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ وَالْحِكْمَةِ ﴾(٣١)والثالثة في قولة تعالى: ﴿ لاَ تُخْرِجُوهُنَّ مِن بُيُوتِهِنَّ ﴾(٣٢)

وقد علق الدكتور/بكر أبو زيد على ذلك بقوله: "إنما حصلت هذه الإضافة-والله أعلم-مراعاة لاستمرار لزوم النساء للبيوت فهي إضافة إسكان ولزوم للمسكن والتصاق به لا إضافة تمليك(٣٣) فدائرة عمل المرأة هو بيتها،حيث حملها الإسلام مسؤولية العمل في البيت مما لا يمكن للرجل أن يقوم به،فقد ورد عن عمر رضي الله عنه قوله: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (كلكم راع ومسؤول عن رعيته، والإمام راع ومسؤول عن رعيته،والرجل راع ومسؤول عن رعيته والمرأة راعية في بيت زوجها ومسؤولة عن رعيتها، والخادم راع في مال سيده ومسؤول عن رعيته)(٣٤).

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

وإن فاطمة رضي الله عنها كانت تقوم في بيت زوجها علي بن أبي طالب رضي الله عنه بالأعمال الكثيرة الشاقة ولم يكن عندها خادمة تساعدها على أمور المنزل حتى أثر الرحى في كفيها فأتت والدها النبي ﷺ تسأله خادماً فما كان منه إلا أن أرشدها بلطفه النبوي الأبوي بقوله:(ألا أدلك على ما هو خير من خادم تسبحين الله ثلاثاً وثلاثين وتحمدين الله ثلاثاً وثلاثين وتكبرين أربعاً وثلاثين وحين تأخذين مضجعك)[٣٥]

وأيضاً أسماء بنت أبي بكر،زوجة الزبير بن العوام رضي الله عنهم كانت تقول: (تزوجني الزبير وما له في الأرض من مال ولا مملوك ولا شيء، غير ناضح وغير فرسه،فكنت أعلف فرسه،وأستقي الماء، وأخرز غربه،وأعجن، ولم أكن أحسن أخبز، وكان يخبز جارات لي، من الأنصار وكن نسوة صدق)[٣٦].

ولكن إن كان للمرأة حاجة في الخروج فلها ذلك ويؤيد ذلك حديث عائشة رضي الله عنها حيث قالت: خرجت سودة بنت زمعة رضي الله عنها ليلاً فرآها عمر رضي الله عنه فعرفها فقال:إنك والله يا سودة ما تخفين علينا فرجعت إلي النبي ﷺ فذكرت له وهو في حجرته يتعشى وإن في يده لعرقا فأنزل عليه فرفع عنه وهو يقول:(قد أذن الله لكن أن تخرجن لحوائجكن).[٣٧]

ويوضح الإمام العيني هذه الحاجة بقوله:في هذا الحديث دليل على أن النساء يخرجن لكل ما أبيح لهن الخروج فيه من: زيارة الآباء والأمهات، وذوى المحارم، وغير ذلك مما تمس الحاجة إليه[٣٨]

وبالتالي فإن العمل ليس محرما على المرأة أو ممنوعاً عنها بصورة عامة، وإنما باستطاعة المرأة القيام ببعض الوظائف والأعمال،كالتدريس،أو التطبيب،أو التمريض للأطفال والنساء،بل باستطاعتها أن تقوم بأي عمل لا يخرج بها عما يليق بذوات الحياء والطهر والعفاف،مادام هذا العمل بعيداً عن

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

الاختلاط بالرجال،أو الخلوة بالأجانب،أو كان عملاً غير محرم شرعاً،ولا ينتج عنه إخلال بواجباتها نحو أبنائها وزوجها[٣٩].

وهناك أمثلة من الصحابيات اللاتي كن يخرجن للعمل.فنجد أسماء بنت أبي بكر الصديق رضي الله عنهما تقول: (كُنت أنقل النوى من أرض الزبير التي أقطعه رسول الله ﷺ على رأسي،وهي مني على ثلث فرسخ،فجئت يوماً والنوى على رأسي فلقيت رسول الله ﷺ ومعه نفر من الأنصار،فدعاني ثم قال: (إخ إخ)ليحملني خلفه، فاستحَيت أن أسير مع الرجال، وذكرت الزبير وغيرته، وكان أغير الناس،فعرف رسول الله ﷺ أنى قد استحييت فمضى، فجئت الزبير، فقلت لقينى رسول الله ﷺ وعلى رأسي النوى ومعه نفر من أصحابه،فأناخ لأركب فأستحييت منه وعرفت غيرتك، فقال: (والله لحملك النوى كان أشد علي من ركوبك معه،قالت:حتى أرسل إلي أبي بكر بعد ذلك بخادم تكفيني سياسة الفرس فكأنما أعتقني).[٤٠]

وأيضا خالة جابر بن عبد الله رضى الله عنهما لما احتاجت للعمل خارج بيتها أثناء عدة الطلاق فأرادت أن تجذ نخلها- تقطع ثمرها- فزجرها رجل أن تخرج،فاتت النبى ﷺ فقال: (بلى فجذى نخلك،فإنك عسى أن تصدقى، أو تفعلى معروفا).[٤١]

وبهذا يتبين لنا سماحة الإسلام فى الإذن للمرأة بالخروج للعمل عليها تقتضى بذلك الأحوال.[٤٢]

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

المطلب الثانى

ما يستدل به على ضابط خروج المرأة للحاجة

من قصة موسى عليه السلام مع المرأتين

قد يتخذ البعض من هذه القصة مبرراً لخروج المرأة للعمل مطلقاً،حيث ذكرت الآيات خروج المرأتين للعمل وسقي الماشية في قوله تعالى ﴿وَلَمَّا وَرَدَ مَآءَ مَدْيَنَ وَجَدَ عَلَيْهِ أُمَّةً مِّنَ النَّاسِ يَسْقُونَ وَوَجَدَ مِن دُونِهِمُ امْرَأَتَيْنِ تَذُودَانِ﴾ والأمر غير ذلك،وبيان هذا يتضح من خلال الوقفات التالية:

الوقفة الأولى: أحداث القصة تؤيد قرار المرأة في البيت:

إن عمل المرأة خارج البيت ليس هدفاً من أهداف القصة،بل قرار المرأة ومكثها في البيت هو الهدف الأسمى الذي نادت به القصة،مستندة إلى ما يلي:

أولا: جعل الأب الصالح مهر إحدى البنتين العمل برعاية الماشية من أجل قرار البنت،إذ قام بعرض إحدى البنتين على موسى عليه السلام بقوله كما جاء في القرآن الكريم﴿ قَالَ إِنِّيَ أُرِيدُ أَنْ أُنكِحَكَ إِحْدَى ابْنَتَيَّ هَاتَيْنِ﴾، لم يجعل المقابل كذا من المال والدور والعقار، بل قال: ﴿عَلَىَ أَن تَأْجُرَنِي ثَمَانِيَ حِجَجٍ فَإِنْ أَتْمَمْتَ عَشْراً فَمِنْ عِندِكَ وَمَآ أُرِيدُ أَنْ أَشُقَّ عَلَيْكَ سَتَجِدُنِي إِن شَاءَ اللَّهُ مِنَ الصَّالِحِينَ﴾ وهذا إنما يدل على أن الأب كان حريصاً على قرار ابنتيه أو بناته ومكثهن في البيت بدلاً عن ذلك الخروج الذي قد يعرضهن للخطر والمشاق الخارجية.

ثانياً: إن موسى عليه السلام أثبت بفعله أن عبء العمل الخارجي من نصيب الزوج،وذلك بعد أن قضى أكمل الأجلين وأوفاهما مع الرجل الصالح،(٤٣) وسار بأهله نحو مصر لزيارة والدته وإخوانه وذوي قرابته، وفي الطريق لما

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

حصلت الحاجة إلى النار قال لأهله(أمكثوا)أي: أقيموا في مكانكم وأنا سأقوم بمهمة البحث وأكفيكم شدة الليل وظلمته وبرده، وهذا النبل منه عليه السلام لعلمه الأكيد بأن المواجهة الخارجية للحياة هي من مهمة الرجال، ولهذا تكبد التعب الكثير في هذه الرحلة، كما أشار إلى ذلك بعض المفسرين في ثنايا تعليقهم على هذه الآيات ،حيث كان عليه السلام لغيرته على حرمه يصحب الرفقة ليلاً ويفارقهم نهاراً ليقوم بمهام الزوج،وفي المقابل كانت الزوجة مقيمة مكانها في البرية.(٤٤)

الوقفة الثانية:خروج المرأتين كان لحاجة ملحة:

من خلال ما ذكرناه سابقاً اتضح أن الإسلام أذن بخروج المرأة لحاجة تقتضيها المصلحة الخاصة أو العامة، كطلب العلم،أو التعليم أو التطبيب، أو أي خدمة اجتماعية، أو زيارات خاصة أو عامة، أو الخروج للمساجد،أو الجهاد، أو إجابة الدعوة في حفلات العرس، وغير ذلك من الأمور.

ومن هذه الحاجات الملحة التي قد تنزل منزلة الضرورات خروج المرأة للعمل،لضرورة تقتضيها المصلحة،كأن يكون لا عائل لها، أو لمرض عائلها أو كبره،وبالتالي فكان خروج المرأتين للعمل ضرورة اقتضتها المصلحة الخاصة بهما، والعامة للأسرة، وظهرت من قوله تعالى: ﴿ **وَأَبُونَا شَيْخٌ كَبِيرٌ**﴾ وكأن المعنى: أى نحن رغبنا بالجلوس في البيت بدلاً من هذا العناء والتعب،لكننا تصدينا لهذا الأمر،لكبر أبينا وضعفه، وإلا كان يتولى هو أمر الرزق(٤٥) والقوت، هو ضرورة للحياة وليست ترفاً.

وقد أكد بعض الأئمة هذا عند تفسيرهم الآية السابقة﴿ **وَأَبُونَا شَيْخٌ كَبِيرٌ**﴾ بأنه: إبداءٌ منها للعذر له عليه السلام عن حضورهما للسقي مع الرجال،لعدم وجدانهما رجلاً يستقي لهما لأن الرجل الوحيد لهما هو أبوهما،

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

وهو شيخ كبير لا يستطيع ورود الماء،لضعفه عن المزاحمة،فلابد لنا من تأخير السقي إلي أن يقضي الناس أوطارهم من الماء.(٤٦)

الوقفة الثالثة: خروج المرأتين كان لحاجة ملحة، والحاجة قدرت بقدرها.

لما كان الأصل قرار المرأة في البيت،وخروجها للعمل يكون لحاجة، فهذه تقدر بقدرها،ولا يزيد الخروج للعمل عن قدرها،وقد أزيلت تلك الحاجة عند أول فرصة، وذلك بدليلين:

الأول: عرفنا أن خروج المرأتين كان لحاجة ملحة حتمتها ظروف المعيشة والأسرة والمجتمع،ومع تلك الحاجة كان خروجها منضبطاً بضوابط الشرع والأخلاق والعادات، ومع وجود هذه الضوابط فإن إحدى البنتين قدرت الموقف بذكاء وبادرت إلي إزالة محذور العمل الخارجي لما وجدت الفرصة سانحة(٤٧)حيث توجهت إلي أبيها بشجاعة قائلة: ﴿ **يَأَبَتِ اسْتَأْجِرْهُ إِنَّ خَيْرَ مَنِ اسْتَأْجَرْتَ الْقَوِيَّ الأمِين**﴾ قالت ذلك لأنها تريد أن تتخلص من ذلك الخروج،تريد القرار في البيت، لتعيش واقع المرأة، وتمارس الوظيفة السامية التي خلقها الله من أجلها، لتؤدي الدور الذي يتناسب مع فطرتها، ويحقق توازنها النفسي،وهي الوظيفة التي تؤهلها للتعامل مع الإنسان أشرف المخلوقات،بدلاً من التعامل مع الحيوانات والجمادات.

الثاني: جعل الأب الصالح مهر إحدى البنتين قرارها في البيت.(٤٨)

لما عرض الرجل الصالح إحدى البنتين على موسى عليه السلام بقوله كما جاء في القرآن الكريم: ﴿ **إِنِّيَ أُرِيدُ أَنْ أُنكِحَكَ إِحْدَى ابْنَتَيَّ هَاتَيْنِ** ﴾ لم يجعل المقابل كذا من المال والدار والماشية بل قال: ﴿**عَلَىَ أَن تَأْجُرَنِي ثَمَانِيَ حِجَجٍ فَإِنْ أَتْمَمْتَ عَشْراً فَمِنْ عِندِكَ وَمَآ أُرِيدُ أَنْ أَشُقَّ عَلَيْكَ سَتَجِدُنِي إِن شَاءَ اللَّهُ مِنَ**

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

الصَالِحِين﴾ وهذا يدل على أن الأب كان حريصاً على إيجاد زوج يقدر المرأة ولا يحملها عبئين، عبء الأعمال المنزلية، وعبء العمل الخارجي، وعرض الأمر على موسى عليه السلام فوافق، وفي موافقته فائدة عظيمة للبنات، لأن موافقته معناها قيامه بعبء العمل الخارجي، وبالتالي قرار البنات في البيت بعيداً عن العمل الذي يؤدي إلى الالتحام بالرجال.

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

المبحث الثاني

في الضابط الثاني: البعد عن الاختلاط بالرجال ويشتمل على مطلبين:

المطلب الأول: الأدلة الشرعية على ضابط تحريم الاختلاط

المطلب الثاني: ما يستدل به على ضابط عدم وجود اختلاط من خلال قصة موسى عليه السلام مع المرأتين، وفيه ثلاث وقفات:

الوقفة الأولى: عدم رغبة المرأتين في الاختلاط بلسان الحال.

الوقفة الثانية: عدم رغبة المرأتين في الاختلاط بلسان المقال.

الوقفة الثالثة: اتخاذ موسى عليه السلام التدابير لمنع الانفراد بالمرأة.

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

المبحث الثاني

في الضابط الثاني : البعد عن الاختلاط بالرجال

والاختلاط هو: اجتماع الرجل والمرأة التي ليست بمحـــرم، أو هـــو اجتماع الرجال بالنساء غير المحارم في مكان واحد،يمكنهم فيه الاتصال فيما بينهم بالنظر والإشارة أو الكلام(٤٩)، وقد وردت النصوص الكريمة بتحـــريم الاختلاط وسوف أبين ذلك في مطلبين على النحو التالي:-

المطلب الأول: الأدلة الشرعية على ضابط تحريم الاختلاط

المطلب الثاني: ما يستدل به على ضابط عدم وجود اختلاط من خلال قصة موسى عليه السلام مع المرأتين.

المطلب الأول:

الأدلة الشرعية على ضابط تحريم الاختلاط

الاختلاط من أخطر الأمـــور التـــي حـــذر الـــشرع منهـــا النـــساء والرجال،فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (خير صفوف الرجال أولها،وشرها آخرها،وخير صفوف النساء آخرها،وشرها أولها).(٥٠)

وكان الرسول ﷺ يحرص على عدم اختلاط الرجال بالنـــساء فـــي الطريق من المسجد إلى البيت.فعن أم سلمة رضي الله عنها أنها قالت: كـــان رسول الله ﷺ إذا سلم قام النساء حين يقضي تسليمه ويمكث هو فى مقامـــه يسيراً قبل أن يقوم قال الإمام الزهري:(نرى والله أعلم، إن ذلك كـــان لكـــي ينصرف النساء قبل أن يدركهن أحد من الرجال).(٥١)

ومما يؤكد حرص الرسول ﷺ على اتخاذ الوسائل لمنع الاختلاط أنه خصص في مسجده باباً للنساء للدخول إلى المسجد والخروج منه.(٥٢)

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

فقد ورد في سنن أبي داود في باب اعتزال النساء في المساجد عن الرجال حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال:قال رسول الله ﷺ (لو تركنا هذا الباب للنساء)[٥٣] فلم يدخل منه ابن عمر حتى مات.[٥٤]

وقد حرصت النساء في صدر الإسلام على عدم مزاحمة الرجال أو الاختلاط بهم في الطواف.فعن ابن جريج قال: أخبرني عطاء: إذ منع ابن هشام النساء الطواف مع الرجال قال كيف يمنعهن وقد طاف نساء النبي ﷺ مع الرجال؟ قلت أبعد الحجاب أو قبل..؟ قال أي لعمري لقد أدركته بعد الحجاب، قالت كيف يخالطن الرجال؟ قال لم يكن يخالطن،كانت عائشة رضي الله عنها تطوف حجرة-أي ناحية-من الرجال لا يتخالطهم).[٥٥]

ولما سئلت اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء عن حكم عمل المرأة في مؤسسة مع رجال أجانب،أجابت:بأن اختلاط الرجال بالنساء في المؤسسات حرام، وينبغي على المسؤولين منعه،لما في الاختلاط من المفاسد التي لا تخفي على من له أدنى بصيرة.[٥٦]

وقد وضح الإمام ابن القيم ذلك الفساد بقوله:ولا ريب أن تمكين النساء من اختلاطهن بالرجال بلية وشر،وهو من أعظم أسباب نزول العقوبات العامة،كما أنه من أسباب فساد أمور العامة والخاصة،واختلاط الرجال بالنساء سبب لكثرة الفواحش والزنا،وهو من أسباب الموت العام والطواعين المتصلة،ولما اختلط البغايا بعسكر موسى عليه السلام وفشت فيهم الفاحشة،أرسل الله عليهم الطاعون،فمات منهم في يوم واحد خلق كثير.[٥٧]

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

المطلب الثاني

ما يستدل علىٰ ضابط عدم وجود اختلاط

من قصة موسىٰ عليه السلام مع المرأتين

إن المرأتين حاولتا تجنب الاختلاط والمزاحمة وأخذتا كل وسائل الحيطة والحذر لئلا يكون هناك مجال للاختلاط،ويتضح ذلك من خلال الوقفات الآتية:-

الوقفة الأولى: عدم رغبة المرأتين في الاختلاط بلسان الحال

ويتبين ذلك مما يأتي:

أولا: بعد المرأتين عن محل تجمع الناس:

فكانت المرأتان بعيدتين عن محل تجمع الناس،وهذه الحقيقة صرحت بها الآية في قوله تعالى:﴿ **وَلَمَّا وَرَدَ مَآءَ مَدْيَنَ وَجَدَ عَلَيْهِ أُمَّةً مِّنَ النَّاسِ يَسْقُونَ وَوَجَدَ مِن دُونِهِمُ امْرَأَتَينِ تَذُودَانِ** ﴾ فالآية تشير إلي أنَّ وصول موسى عليه السلام إلي المرأتين كان قبل وصوله إلي الجماعة الكثيرة من الناس[٥٨]، لأن معنى من "دونهم" أي في مكانه غير المكان الذي حول الماء أي في جانب مباعد للأمة من الناس لأن حقيقة كلمة "دون" أنها وصف للشيء الأسفل من غيره.[٥٩]

ثانياً: ذود غنمهما لئلا تختلط بغنم الناس.[٦٠]

اتخذت المرأتان كل وسائل الحيطة والحذر لئلا يكون هناك مجالُ لاختلاط الأغنام الذي يؤدي إلي اختلاطهما بالرجال لأنهما حارستان عليهم،لهذا فقد عمدتا إلي طرد أغنامهما عن الماء خوفاً من ذلك المحذور لهذا قالتا:﴿ **لاَ نَسْقِي حَتَّىَ يُصْدِرَ الرِّعَآءُ** ﴾ ومعنى ذلك أنهما في سبيل منع الاختلاط رضيتا بأخذ سقاء ما فضل عن الرعاء من الماء في الحوض.[٦١]

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

وقد ذكرت بعض الروايات أنه لما جاءت معه تقدمت أمامه،فقال لها كـــوني ورائي فإذا اختلف علىّ الطريق فاحذفي لي بحصاه أعلم بها كيف الطريـــق لأهتدي إليه[٦٩]

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

المبحث الثالث

في الضابط الثالث: ألا يترتب على خروج المرأة للعمل فتنة ويشتمل على مطلبين:

المطلب الأول : الأدلة الشرعية على ضابط تحريم الخضوع بالقول.

المطلب الثاني: ما يستدل به على عدم وجود فتنة وخضوع بالقول من خلال قصة موسى عليه السلام مع المرأتين،وفيه ثلاث وقفات:

الوقفة الأولى: كلام موسى عليه السلام كان من قبيل الشفقة والرحمة بهما.

الوقفة الثانية: كلام المرأتين كان بعيداً عن موطن الخضوع والفتنة.

الوقفة الثالثة: سلوك المرأتين كان بعيداً عن مواطن الإثارة والفتنة.

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

المبحث الثالث

في الضابط الثالث: ألا يترتب على خروج المرأة للعمل فتنة بها أو منها

إن مما يؤدي إلي الافتتان بالمرأة خضوعها بـــالقول عنـــد محادثـــة الأجنبي عنها والتبسط معه في الحديث،لذا فقد اتخذ الإسلام التدابير الواقعية من ذلك بنصوص كثيرة أبينها من خلال الآتي:-

المطلب الأول: الأدلة الشرعية على تحريم الخضوع بالقول عنـــد محادثـــة الأجنبي.

المطلب الثاني: الاستدلال على ذلك من قصة موسى عليه السلام مع المرأتين

المطلب الأول:

الأدلة الشرعية على تحريم الخضوع بالقول

إن الله سبحانه وتعالى أرشد إلى أدب الحديث مع النساء وحدد الإطار المسموح به في الحديث مع الأجنبية بقولـــه تعـــالى﴿ **وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعاً فَاسْأَلُوهُنَّ مِن وَرَآءِ حِجَابٍ ذَلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ** ﴾

ولذلك حرم الخضوع بالقول لأمهات المؤمنين حتى لا يثرن شهوات مرضى القلوب وفي ذلك يقول الله تعالى﴿ **فَلاَ تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ وَقُلْنَ قَوْلاً مَّعْرُوفاً** ﴾(٧١)

وإذا كان الخطاب في هاتين الآيتين موجهاً لصفوة النـــساء أمهـــات المؤمنين أزواج رسول الله ﷺ وهن من هن من التقى والورع،وسيدات بيت النبوة،وفي عصر المصطفى ﷺ، وصحابته الأطهار،فإن شمول هذا الخطاب لكل المسلمات في شتى العصور من باب أولى.

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

وذكر الحافظ ابن كثير في تفسير الآية الأخيرة أنها تخاطب الأجانب بكلام ليس فيه ترخيم،أى لا تخاطب المرأة الأجانب كما تخاطب زوجها.(٧٢)

ليس هذا فحسب إن الشارع حرم رفع صوت المرأة بالكلام بحيث يسمع ذلك الأجانب بقولة تعالى:﴿ وَلاَ يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِن زِينَتِهِنَّ ﴾(٧٣)

فاللّه سبحانه وتعالى نهى النساء عن الضرب بأرجلهن لئلا يظهر صوت الحلي الخفية،التى تؤدي إلي إثارة الشهوات بإيقاعات ضرب الحذاء على الأرض، فإن منعهن من رفع الصوت بالحديث من باب أولى(٧٤) ذلك لأن الخيال يكون أحياناً أقوى في إثارة الشهوات من العيان وكثيرون تثير شهواتهم رؤية حذاء المرأة أو ثوبها أو حليها أكثر مما يثيرها رؤية جسد المرأة ذاته وسماع وسوسة الحلي أو شمام شذى العطر من بعيد قد يثير حواس رجال كثيرين ويهيج أعصابهم ويفتنهم فتنة جارفة لا يملكون لها رداً،والقرآن يعتني بهذا كله،لأن منزله هو الذي خلق،وهو الذي يعلم من خلق،وهو اللطيف الخبير.(٧٥)

ويؤكد العلامة أبو بكر الجصاص هذا المعنى في تفسير هذه الآية بقوله:وفيه دلالة على أن المرأة منهية عن رفع صوتها بالكلام بحيث يسمع ذلك الأجانب،إذ إن صوتها أقرب إلى الفتنة من صوت خلخالها،ولذلك كره أذان النساء،لأنه يحتاج فيه إلي رفع الصوت.(٧٦)

وقد نقل إجماع علماء المسلمين الإمامُ ابن عبد البر بقوله: أجمع العلماء على أن السنة في المرأة ألاّ ترفع صوتها في التلبية وإنما عليها أن تسمع نفسها.(٧٧)

وقد نص الإمام ابن قدامة على علة الفتنة بقوله:وإنما كُره لها رفع الصوت مخافة الفتنة بها،ولهذا لا يسن لها أذان ولا إقامة، والمسنون لها في الصلاة التصفيق دون التسبيح.(٧٨)

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

وذكر الحافظ ابن كثير في تفسير الآية الأخيرة أنها تخاطب الأجانب بكلام ليس فيه ترخيم،أى لا تخاطب المرأة الأجانب كما تخاطب زوجها.(٧٢)

ليس هذا فحسب إن الشارع حرم رفع صوت المرأة بالكلام بحيث يسمع ذلك الأجانب بقولة تعالى:﴿ وَلاَ يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِن زِينَتِهِنَ ﴾(٧٣)

فالله سبحانه وتعالى نهى النساء عن الضرب بأرجلهن لئلا يظهر صوت الحلي الخفية،التى تؤدي إلي إثارة الشهوات بإيقاعات ضرب الحذاء على الأرض، فإن منعهن من رفع الصوت بالحديث من باب أولى(٧٤) ذلك لأن الخيال يكون أحياناً أقوى في إثارة الشهوات من العيان وكثيرون تثير شهواتهم رؤية حذاء المرأة أو ثوبها أو حليها أكثر مما يثيرها رؤية جسد المرأة ذاته وسماع وسوسة الحلي أو شمام شذى العطر من بعيد قد يثير حواس رجال كثيرين ويهيج أعصابهم ويفتنهم فتنة جارفة لا يملكون لها رداً،والقرآن يعتني بهذا كله،لأن منزله هو الذي خلق،وهو الذي يعلم من خلق،وهو اللطيف الخبير.(٧٥)

ويؤكد العلامة أبو بكر الجصاص هذا المعنى في تفسير هذه الآية بقوله:وفيه دلالة على أن المرأة منهية عن رفع صوتها بالكلام بحيث يسمع ذلك الأجانب،إذ إن صوتها أقرب إلى الفتنة من صوت خلخالها،ولذلك كره أذان النساء،لأنه يحتاج فيه إلي رفع الصوت.(٧٦)

وقد نقل إجماع علماء المسلمين الإمامُ ابن عبد البر بقوله: أجمع العلماء على أن السنة في المرأة ألاَ ترفع صوتها في التلبية وإنما عليها أن تسمع نفسها.(٧٧)

وقد نص الإمام ابن قدامة على علة الفتنة بقوله:وإنما كُره لها رفع الصوت مخافة الفتنة بها،ولهذا لا يسن لها أذان ولا إقامة، والمسنون لها في الصلاة التصفيق دون التسبيح.(٧٨)

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

المطلب الثاني

ما يستدل به علىٰ ضابط عدم وجود خضوع بالقول وفتنة في قصة موسىٰ عليه السلام مع المرأتين

حديث موسى عليه السلام إلي المرأتين،وجواب المرأتين له كان محاطاً بسياج الأدب خالياً من كل عوامل الإثارة،وبيان هذا من خلال الوقفات الآتية:-

الوقفة الأولي: كلام موسى عليه السلام لم يحمل في طيه أي ريبة أو شك وذلك لما يلي:

أولاً: إن موسى عليه السلام لما توجه بالحديث إليهما كان سؤالاً محدداً يحمل في طيه معروفاً محضاً لمن وقع في خطب ومصيبة،بدليل ما جاء في قوله تعالى:﴿ **مَا خَطْبُكُمَا** ﴾ وقد أكد هذا ابن عطية رحمة الله حين قال: "لعل استعمال السؤال بالخطب إنما هو في مصاب أو مضطهد أو من يشفق عليه أو يأتي بمنكر من الأمر ،فكأنه بالجملة في شر"(٧٩)

ثانياً: الحالة التي كان عليها موسى عليه السلام لا تحتمل أى تفسير للتبسط في حديثه مع المرأتين.

وذلك لأن موسى عليه السلام كان في موقف الإنسان الخائف الذي يبحث عن ملاذ يلوذه من الحال الذي كان عليه(٨٠)، كما بينت ذلك الآيات التي قبلها ﴿ **فَخَرَجَ مِنْهَا خَآئِفاً يَتَرَقَّبُ** ﴾ هذا بالإضافة إلي تعب السفر ومشقته.

وقد وصف ابن عباس رضي الله عنهما الحالة الشديدة التي كان عليها موسى عليه السلام في ذلك الوقت بقوله: سار موسى من مصر إلي مدين ليس له طعام إلا البقل وورق الشجر وكان حافياً فما وصل إلي مدين حتى سقطت نعل قدميه، وجلس في الظل وهو صفوة الله من خلقه، وإن بطنه

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

لاصق بظهره من الجوع، وإنه لمحتاج إلي شق تمرة،[٨١] فهل يعقل لم هذا حاله أن يشغل نفسه بذلك.

ثالثاً: كلام موسى عليه السلام مع المرأتين كان من قبيل الرحمة والرأفة والشفقة عليهما، لأن الواقع الموجود في سياق الآية يفسر ذلك ،فموسى عليه السلام لما رآى الموقف وضعف المرأتين،تيقظت حاسة الشهامة في نفسه،فرق لحالهما ورحمهما،وقد أشار إلي ذلك بعض الأئمة فقالوا: "إن منشأ السؤال هو المرحمة لحالهما،كما صرحوا به.فسؤاله عليه السلام للتوسل إلى إعانتهما وبرهما لتفرس ضعفهما وعجزهما،ولولاه لم يكن للتكلم مع الأجنبية داع"[٨٢]

الوقفة الثانية:كلام المرأتين كان بعيداً عن موطن الخضوع والفتنة: ويتبين ذلك مما يلي:

أولاً: كلام المرأتين لم يظهر العجز والضعف الذي يؤدي إلي الألفة بين المتحدثين وذلك واضح من قولها﴿ **وَأَبُونَا شَيْخٌ كَبِيرٌ**﴾وهذا جواب على سؤال موسى عليه السلام لهما﴿ **مَا خَطْبُكُمَا**﴾ حيث لم تظهرا العجز والضعف ولو أرادتا إظهارهما لقالتا لا نسقى لعجزنا وضعنا.ولما كانت أمثال هذه العبارات تحرك مشاعر الإنسان وعاطفته،وتوجد نوعاً من الألفة بين المتحدثين،لهذا تحرجتا من إظهار ذلك في نفسيهما حياءً وأدباً ونسبتاه إلي أبيهما﴿ **وَأَبُونَا شَيْخٌ كَبِيرٌ**﴾.

وقد أشار إلي هذه الحقيقة بعض الأئمة في أثناء تفسيرهم للآية السابقة فقالوا: "ليس في الكلام ما يدل على ضعفهما،بل فيه أمارات على حيائهما،وسترهما، لو أرادتا إظهار العجز لقالتا: لا نقدر على السقي."[٨٣]

ثانياً: نسبت الدعوة إلي أبيها حال دعوتهما لموسى عليه السلام لتكونا في مأمن من الشك والريبة كما جاء في قوله تعالى:﴿ **إِنَّ أَبِي يَدْعُوكَ لِيَجْزِيَكَ أَجْرَ مَا سَقَيْتَ لَنَا**﴾.

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

وقد أكد ذلك العلامة الألوسي حين قال: "أسندت الدعوة إلي أبيها وعللتها بالجزاء،لئلا يوهم كلامها ريبة،وفيه من الدلالة على كمال العقل والحياء والعفة ما لا يخفى."(٨٤)

ثالثاً: وصفت إحداهما موسى بالقوة والأمانة، ولم تصفه بالصفة التي تحمل الريبة حيث قالت: ﴿ يَأَبَتِ اسْتَأْجِرْهُ إِنَّ خَيْرَ مَنِ اسْتَأْجَرْتَ الْقَوِيُّ الأَمِينُ﴾ فوصفت موسى عليه السلام بالقوة والأمانة،ولم تصفه بالشباب والوسامة والجمال، وقد علق العلامة الألوسي على كلامها هذا بقوله:إن كلامها هذا كلام حكيم جامع لا يزاد عليه، لأنه إذا اجتمعت الخصلتان أعني الكفاية والأمانة في القائم بأمرك فقد فرغ بالك وتم مرادك وقد استغنت بإرسال هذا الكلام الذي سياقه المثل والحكمة أن تقول استأجره لقوته وأمانته،ولعمري إن مثل هذا المدح من المرأة للرجل أجمل من المدح الخاص وأبقى للحشمة.(٨٥)

رابعاً: كلام إحدى المرأتين لم يكن محل اضطراب أو ارتباك أو تعثر أو تلجلج، فمع الحياء الأبانة والدقة والوضوح،لا التلجلج ولا الاضطراب،وهذا من إيجاد الفطرة النظيفة السليمة المستقيمة،فالفتاة القويمة تستحي بفطرتها عند لقاء الرجال والحديث معهم،ولكنها لثقتها بطهارتها واستقامتها لا تضطرب الاضطراب الذي يُطمع ويغري ويهيج،إنما تتحدث في الوضوح بالقدر المطلوب ولا تزيد،وهذا هو حال البنت عند قدومها لاستدعاء موسى عليه السلام كما صرح بذلك أهل العلم.(٨٦)

الوقفة الثالثة: سلوك المرأتين كان بعيداً عن مواطن الإثارة والفتنة.

وذلك واضح من قوله تعالى:﴿فَجَآءَتْهُ إِحْدَاهُمَا تَمْشِي عَلَى اسْتِحْيَآءٍ﴾حيث إن الحياء والحشمة والتستر والعفة صفات وسلوك مطلوبة من المرأة في كل الأديان والشرائع ومعنى(على استحياء)أي: تمشي غير متبخترة ولا مظهرة زينة وتنكير استحياء تفخيم ومبالغة في الحياء.(٨٧)

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

وقد وصف عمر بن الخطاب رضي الله عنه خروجها بقوله: جاءت تمشي على استحياء سائرة وجهها بثوبها[٨٨] وليست بسلفع من النساء ولاجة خراجة[٨٩] بل إن من الأئمة من فسر قوله تعالى﴿ تذودان﴾ أي:عن وجوهما نظر الناظرين وذلك لتستر هما.[٩٠]

وقد أكد العلامة الألوسي هذا الانضباط في سلوك المرأتين أيضاً في موقف السقي لما قال: ولا يخفي أنه ينبغي أن يضم إلى طبيعة السقي والذود بعض الحيثيات،كحيثية تحقق طبيعة السقي من أقوياء متغلبين،وتحقق طبيعة الذود من امرأتين ضعيفتين مستورتين،في موضع هو مجتمع الناس للسقي،وإلا فالظاهر مجرد طبيعة السقي والذود لا تصلح منشأ الترحم.[٩١]

فأثبتت هذه العبارات أن باعث موسى عليه السلام في مساعدة المرأتين لأجل الحالة التي كانتا عليها من الضعف والحشمة والستر،وبالتالي فسلوكهما كان منضبطاً بالآداب بعيداً عن الفتنة.

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

المبحث الرابع

في الضابط الرابع: إذن ولي أمر المرأة في خروجها للعمل. ويشتمل على مطلبين:

المطلب الأول: الأدلة الشرعية على وجوب الاستئذان.

المطلب الثاني: ما يستدل به من قصة موسى عليه السلام مع المرأتين من وجود الإذن من الأب.

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

المبحث الرابع

في الضابط الرابع:إذن ولي أمر المرأة عند خروجها للعمل.

والمقصود بولي أمر المرأة هو أبوها،أو أخوها،أو زوجهـــا،أو مـــن يقوم مقامهم من المحارم المسؤولين عنها شرعاً.

وهذا الإذن اقتضاه حق قوامه الرجل على المـــرأة والتـــي أوجبهـــا سبحانه وتعالى في قوله: ﴿ **الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَآءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ وَبِمَآ أَنْفَقُواْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ** ﴾[٩٢] وسوف يتم بيان هذا الضابط من خلال الآتي:-

المطلب الأول:الأدلة الشرعية على وجوب الاستئذان.

المطلب الثاني:ما يستدل به من قصة موسى عليه السلام مع المرأتين من وجـــود إذن الأب.

المطلب الأول

الأدلة الشرعية على وجوب الاستئذان.

وفي صدد بيان هذا الضابط يقول شيخ الإسلام ابن تيمية: "لا يحـــل للزوجة أن تخرج من بيتها إلا بإذن زوجها،وإذا خرجت من بيـــت زوجهـــا بغير إذنه كانت ناشزة،عاصية لله ورسوله مستحقة للعقوبة"[٩٣] وهـــذا مبنـــاه على قول النبي ﷺ: (إذا استأذنت امرأة أحدكم فلا يمنعها)[٩٤] وفي قوله عليه السلام :(إذا أستأذنكم نساؤكم إلي المساجد فأذنوا لهـــن)[٩٥] ويعلـــق الإمـــام النووي على هذا الحديث بقوله: "استدل به علي أن المرأة لا تخرج من بيت زوجها إلا بالإذن"[٩٦] ويؤكد الدكتور/أحمد البابطين هذا الضابط من خـــلال هذين الحديثين بقوله: وجود شرط الاستئذان مما يدل على وجوبه، وإذا كان

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

الاستئذان للخروج إلي المسجد واجباً فإن وجوب الاستئذان لغيره من باب أولى.(٩٧)

وقد بين أعضاء اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء هذا الضابط ووجوبه بقولهم: الأصل فى الشريعة أن تتبوأ المرأة المنزلة التى كرمها الله بها من القرار فى المنزل، والبعد عن أماكن الفتن والشبهات، وما يكون فيه عرضة لضررها، وأن تقوم بتربية أولادها تربيـــة إســـلامية،وتقوم بخدمة زوجها وشئون بيتها.ولكن إذا اضطرت إلي أن تعمل فينبغي أن تختار من الأعمال ما يناسبها في دينها ودنياها،مما لا يؤثر على قيامها برعاية شـؤون زوجها وأولادها،مع مراعاة إذن زوجها في ذلك.(٩٨)

المطلب الثاني

ما يستدل به من قصة موسى عليه السلام مع المرأتين على وجود الإذن من الأب.

وردت في قصة موسى عليه السلام مع المرأتين مـــا يمكـــن أن يكـــون إشارات على ضابط الاستئذان ويظهر ذلك من خلال الآتي:

أولا: جاء ذكر ولي أمرهما والمتمثل في الأب صراحة(٩٩) في أكثـــر مـــن موضع، مما يدل على علم الأب بخروجهما للعمل وذلك مما يلي:

أ- لما أبدتا عذرهما في الخروج للعمل بقولهما كما جاء فـــى القـــرآن الكريم: ﴿ وَأَبُونَا شَيْخٌ كَبِيرٌ﴾.

ب- لما قامت إحدى البنتين بإزالة محذور الخروج وتوجهت إلي أبيهـــا بشجاعة قائلة:كما جاء في قوله تعالى:﴿ يَاأَبَتِ اسْتَأْجِرْهُ ﴾

جـــ- لما قامت إحدى البنتين بنسبة الدعوة إلي أبيها حال دعوتها موسى عليه السلام إلى زيارتهم كما جاء في قول المـــولى ســـبحانه: ﴿ إِنَّ أَبِي يَدْعُوكَ لِيَجْزِيَكَ أَجْرَ مَا سَقَيْتَ لَنَا﴾.

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

ثانياً: ومما يدل على علم الأب الأكيد بخروج البنتين للعمل الحوار الـــذي دار بينه وبين موسى عليه السلام بخصوص الزواج والمهر في مقابل قرار البنات في البيت[١٠٠] وذلك كما حكي القرأن ذلك في قولـــه تعـــالى: ﴿ **إِنِّـيَ أُرِيـدُ أَنْ أُنكِحَكَ إِحْدَى ابْنَتَيَّ هَاتَيْنِ عَلَىَ أَن تَأْجُرَنِي ثَمَانِيَ حِجَجٍ فَـإِنْ أَتْمَمْـتَ عَـشْراً فَمِـنْ عِندِكَ وَمَآ أُرِيدُ أَنْ أَشُقَّ عَلَيْكَ سَتَجِدُنِي إِن شَاءَ اللّهُ مِنَ الصَّالِحِينَ**﴾

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

الخاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات وبعد عرضي لهذا الموضـــوع أستطيع حصر نتائجه فيما يلي:

أولاً- إن عمل المرأة خارج البيت كارثة على المرأة والبيت،والمجتمع إذا لم يقيد بضوابطه بشهادة أدعياء تحرير المرأة،والحق ما شهد به الأعداء أنفسهم.

ثانياً- إن الأصل للمرأة القرار في البيت.ويجوز لها الخروج لـــضرورة أو حاجة.

ثالثاً- ليس العمل محرماً على المرأة، أو ممنوعاً عنها بصورة عامـــة،وإنما باستطاعة المرأة القيام ببعض الوظائف والأعمال:كالتدريس،أو التطبيب، أو التمريض،ما دام هذا العمل بعيداً عن الاختلاط بالرجال، أو الخلوة بالأجانب، أو كان عملاً غير محرم شرعاً أولا يخرجها عن الحياء والطهر والعفاف،ولا ينتج عنه إخلال بواجباتها.

رابعاً- إن الاختلاط من أخطر الأمور التي حذر الشرع منها.

خامساً- إن الشارع أرشد إلي آداب الحديث مع النساء بأن يكون من وراء حجاب،مع البعد عن الخضوع في القول،وعدم رفع الصوت.

سادساً- تضمنت قصة موسى عليه السلام مع المرأتين بعض الضوابط الشرعية المهمة عند خروج المرأة للعمل.

سابعاً- إن الهدف الحقيقي لأدعياء عمل المرأة مطلقاً هو تخليـــصها مـــن دورها الحقيقي،وإشغالها عن هذا الهدف بما يفسدها،ويفسد مجتمعها،والجيـــل المسلم القادم.

ثامناً- إن أحداث القصة يمكن أن يـــستند إليهـــا فـــى الـــردّ علـــى دعـــاة التغريب،الذين ينادون بإخراج المرأة من بيتها، ويدفعونها إلي ميادين العمـــل ومجالاته المختلفة التي تخالف فطرتها، وتقضي على طبيعتها،تحت شعارات

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

مختلفة مثل:حرية المرأة،وحقوق المرأة،ونهضة المرأة،وعدم تعطيل نـــصف المجتمع...ألخ.

متخذين من هذه القصة دليلاً شرعياً على دعواهم تلك حيث بينت القصة مـــا يلي:-

أ- إن خروج المرأتين إلي العمل كان لضرورة وكان منضبطاً بالضوابط الشرعية.

ب- كانت المرأتان بعيدتين عن محل تجمع الناس وكانتا تذودان غنمهمـــا لئلا تختلط بغنم الناس.

ج- أكدت المرأتان عدم رغبتهما في الاختلاط بلـــسان الحـــال ولـــسان المقال.

د- كلام موسى عليه السلام كان من قبيل الشفقة عليهما والرحمة والرأفة بها.

هـــ- كلام المرأتين مع موسى عليه السلام كان بعيداً عن موطن الريبة.

و- مماشاة موسى عليه السلام للمرأة الأجنبية أحاطتها الحيطة وتخللها الورع.

ز- بادرت المرأتان بإزالة تلك الضرورة عند أول فرصة.

ح- جعل الأب الصالح مهر إحدى البنتين رعى الماشية لتتمكن البنات من القرار في البيت.

هذا والله تعالى أعلم وصلى اللهم على سيدنا محمد وعلى آل وصحبه أجمعين،وآخر دعوانا أنِ الحمدُ اللّه ربِ العالمين.

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

الهوامش والمراجع

١- هذه العبارات جمعتها من كتاب المرأة المسلمة أمام التحديدات لأحمد بن عبد العزيز الحصين(ص٩٨-١٠٠)دار البخاري-الرياض. ط.الخامسة ١٤٠٦هـ. وكتاب: رأى الشرع في المرأة. للمؤلف السابق(ص٢٤-٢٧) دار البخاري-الرياض. ط.الثامنة. بدون سنة الطبع.

٢- سورة الأحزاب. الآية/٣٣.

٣- الإمام البخاري. محمد بن إسماعيل البخاري، صحيح البخاري مع فتح الباري، كتاب النكاح. رقم الحديث ٥٢٠٠(جـ٩/٢٩٩)ط.رئاسة إدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد- الرياض.

٤- فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء، (١٧/٢٣٥)جمع وترتيب: أحمد بن عبد الرزاق الدويش. دار المؤيد-الرياض. ط.الخامسة ١٤٢٤هـ.

٥- انظر: الصغير. أ.د.فالح بن محمد الصغير. المرأة المسلمة ومسؤولياتها في الواقع المعاصر(ص٩٧) دار أشبيليا-الرياض- ط.الأولى ١٤٢٤هـ.

٦- انظر على سبيل المثال: المرجعين السابقين وفي كتاب مسؤولية المرأة المسلمة للشيخ عبد الله الجارالله (ص٧٩) ط.الأولى ١٤٠٤هـ- وفي كتاب المرأة المسلمة/لوهب الألباني(ص٢٢٨)دار القلم-ببيروت، ط.الأولى ١٣٩٥هـ.

٧- أشار الشيخ محمد متولي الشعراوي إلي هذه القضية في هذه القصة. انظر كتابه: قضايا معاصرة(ص٦١-٧٢) مكتبة القرآن، بدون سنة الطبع.

٨- الإمام الطبري. محمد بن جرير الطبري. جامع البيان عن تأويل أي القرآن(جـ٢٠/٥٣) دار الفكر-بيروت. سنة النشر ١٤٠٥هـ

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

٩- انظر المرجع السابق عن رواية السدى(جـ٢٠/٣٥)،والإمام القرطبي أبو عبد الله محمد بن أحمد القرطبي،الجامع لأحكام القرآن(جـ١٣/٢٦٦). ط.الثانية عام١٣٧٢هـ. دار الشعب-القاهرة.

١٠-انظر الإمام الطبري. عن رواية السدي. مرجع سابق(جـ٢٠/٥٣) وذكر الإمام القرطبي نحو هذا عن السدى. ومقاتل. مبيناً أن الملك هو جبريل عليه السلام. معقباً على ذلك بقوله: فالله أعلم (جـ١٣/٢٦٦).

١١-الإمام الطبري. مرجع سابق(جـ٢٠/٥٦).

١٢-انظر الإمام القرطبي. مرجع سابق(جـ١٣/٢٦٩)، والعلامة السعدي،عبد الرحمن بن ناصر السعدي/تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان(ص٧٢٠) دار السلام للنشر والتوزيع، ط.الثانية١٤٢٢هـ

١٣-راجع في هذا تفسير الإمام الطبري فقد ذكر هذا في رواية عن ابن جريج وعن شريح(جـ٢٠/٥٧). وقد ذكر في مسألة الصخرة،والعدد الذي يقدر على رفعها روايات أخرى.فمنها أنه لا يستطيع كشفها إلا ثلاثون رجلاً.في رواية عن ابن عباس رضي الله عنه راجع تفسير الإمام الطبري(جـ./٦٣) وكذلك ذكر سبعة نفر في رواية عن ابن زيد.راجع تفسير الإمام الطبري (جـ٢٠/٦٤)

١٤-انظر:الحافظ ابن كثير. أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير،تفسير القرآن العظيم(جـ٣/٣٨٤) ط.عام١٤٠١هـ. دار الفكر- بيروت.وقال تعليقاً على هذه الرواية إسناده صحيح.

١٥-انظر: الإمام السيوطي، عبد الرحمن بن الكمال السيوطي،الدر المنثور في التفسير بالمأثور في رواية عن ابن عباس رضي الله عنه أخرجها الفريابي وعبد بن حميد وابن المنذر(جـ٦/٤٠٤). ط عام ١٩٩٣. دار الفكر-بيروت.

١٦-سورة القصص: آية ١٧.

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

١٧-الإمام أبو السعود. محمد بن محمد العمادي المعروف بأبي السعود. إرشاد العقل السليم إلي مزايا القرآن الكريم(٧/٧) دار إحياء التراث العربي- بيروت.

١٨-الإمام البخاري. مرجع سابق وسبق تخريجه(ص٤).هامش رقم(٣)

١٩-الحافظ ابن كثير. مرجع سابق(جـ٣/٣٨٥)وقال عقب الرواية هذا إسناد صحيح .قال الجوهري- السلفع من الرجال:الجسور. ومن النساء:الجريئة السليطة. ومن النوق الشديدة انظر: الإمام القرطبي.مرجع سابق(جـ١٣/٢٧٠).

٢٠-الإمام ابن الجوزي.عبد الرحمن بن على الجوزي.ذاد المسير ابن الجوزي(جـ٦/٢١٤).ط.الثالثة عام ١٤٠٤هـ.المكتب الإسلامي-بيروت.

٢١-تفسير أبي السعود مرجع سابق(جـ٧/٩)ويذهب المفسرون إلي أن إسناد الدعوة إلي أبيها فيه من التأدب في العبارة إذ إنها لم تطلبه مطلقاً، لئلا يوهم ريبة من كلامها.راجع في ذلك الحافظ ابن كثير مرجع سابق(جـ٣/٣٨٥)الإمام البغوي.الحسين بن مسعود الفراء البغوي ،معالم التنزيل(جـ٣/٤٤٢)ط.الثالثة١٤٠٧هـ دار المعرفة-بيروت

٢٢-الحاكم النيسابوري. محمد بن عبد الله المعروف بالحاكم.المستدرك على الصحيحين(جـ٢/٤٤١).وقال صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه

٢٣-الإمام البغوي مرجع سابق(جـ٣/٤٤٢).

٢٤-الإمام الطبري مرجع سابق(جـ٢٠/٦٣).

٢٥-الإمام البخاري. أبو عبد الله محمد بن اسماعيل البخاري.صحيح البخاري.كتاب الشهادات .باب من أمر بإنجاز الوعد.رقم الحديث٢٦٨٤ (جـ٢/٢١٧)دار الفكر، ط.عام ١٤١٤هـ

٢٦-انظر:الحصين.مرجع سابق.رأى الشرع في المرأة حكم الإسلام في توظيف المرأة (ص٢٠)

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

٢٧-سورة الأحزاب جزء من الآية٣٣.

٢٨-الإمام القرطبي مرجع سابق (جـ١٤/١٧٩).

٢٩-الحافظ ابن كثير مرجع سابق (جـ٣/٤٨١).

٣٠-سورة الأحزاب جزء من الآية /٣٣.

٣١-سورة الأحزاب جزء من الآية/٣٤.

٣٢-سورة الطلاق آية : ١٠

٣٣-أبو زيد، مرجع سابق(ص/٩٠).

٣٤-الإمام البخاري. محمد بن إسماعيل: صحيح البخاري مع الفتح ،كتاب الوصايا. رقم الحديث٢٧٥١ (جـه/٣٧٧)(جـ٩/٣١٩).

٣٥-الإمام مسلم: للحافظ أبي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري. صحيح مسلم(جـ٤/٢٠٩٢).

٣٦-الإمام البخاري. مرجع سابق. كتاب النكاح. رقم الحديث٥٢٢٤ (جـ٩/٣١٩).

٣٧-الإمام البخاري. مرجع سابق. رقم الحديث ٥٢٣٧(جـ٩/٣٣٧).

٣٨-العيني. الإمام محمود بن أحمد، عمدة القاري بشرح صحيح البخاري(جـ٢٠/٢١٨)طبعة محمد أمين –بيروت.

٣٩-الحصين. أحمد بن عبد العزيز رأى الشرع في عمل المرأة (ص/١٤)ط.الأولى ١٤١٩هـ الجريسي-الرياض

٤٠-الإمام البخاري. مرجع سابق كتاب النكاح. رقم الحديث ٥٢٢٤(٩/٣١٩).

٤١-الإمام مسلم. مرجع سابق. كتاب الطلاق. رقم الحديث١٤٨٣ (جـ٢/١١٢١).

٤٢-البابطين. مرجع سابق(ص٦٨).

٤٣-انظر: الإمام القرطبي، مرجع سابق(جـ١٣/٢٨٠).

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

٤٤-العلامة الألوسي. شهاب الدين السيد محمود الألوسي. روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني(جـ٢٠/٧٢)ط. الرابعة دار إحياء التراث العربي- بيروت.

٤٥-انظر: المرجع السابق(جـ٢٠/٦٠، ٦١).

٤٦-انظر: الشيخ ابن عاشور. مرجع سابق (جـ٢٠/١٠٠)والعلامة الألوسي. مرجع سابق(جـ٢٠/٦٠).

٤٧-انظر: الشعراوي. الشيخ محمد متولي الشعراوي، قضايا معاصرة(ص٦٣)مكتبة القرآن بدون سنة الطبع.

٤٨-انظر: العلامة الألوسي ، مرجع سابق(جـ٢٠/٦٧).

٤٩-الجار الله. عبد الله الجار الله. ماذا يجب عليك فتاة الإسلام، (ص/٢٠)دار المنار. الخرج. ط. الثانية ١٤١١هـ.

٥٠-الإمام مسلم. مرجع سابق. كتاب الصلاة رقم الحديث ٤٤٠(جـ١/٣٢٦).

٥١-الإمام البخاري. مرجع سابق. رقم الحديث ٨٧٠(جـ٢/٣٥٠).

٥٢-البابطين. مرجع سابق ص٤١٤.

٥٣-أبو داود. سنن أبي داود المطبوعة مع بذل المجهود(جـ٣/٣٠٣)دار الكتب العلمية-بيروت.

وقال الشيخ الألباني عنه: صحيح. انظر صحيح الجامع الصغير، رقم الحديث ٥١٣٤(جـ٥/٦١).

٥٤-انظر: السهارنفوري الشيخ خليل أحمد السهارنفوري، بذل المجهود في حل أبي داود(جـ٣/٣٠٤) دار الكتب العلمية-بيروت.

٥٥-فتاوي اللجنة الدائمة للبحوث العالمية. الافتاء(حجاب المرأة ولباسها)(١٧/٢٣٢) دار المؤيد. ط. الخامسة ١٤٢٤هـ. الرياض

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

٥٦-البخاري.مرجع سابق رقم الحديث ١٦١٨(جـ٣/٤٧٩).

٥٧-الإمام ابن القيم.الطرق الحكمية في السياسة الشرعية،(ص٢٨١)،تحقيق: محمد حامد الفقي ط.القاهرة ١٣٧٢هـ السنة المحمدية.

٥٨-انظر: الإمام القرطبي.مرجع سابق(١٣/٣٦٨)والعلامة الألوسي،مرجع سابق(جـ٢٠/٥٩).

٥٩-الشيخ ابن عاشور.مرجع سابق(جـ٢٠/٩٩).

٦٠-الإمام القرطبي.مرجع سابق(جـ١٣/٢٦٨).

٦١-الإمام ابن العربي،محمد بن عبد الله،أحكام القرآن(جـ٣/١٤٦٥)،تحقيق علي البجاوي.دار المعرفة- بيروت

٦٢-الإمام القرطبي.مرجع سابق(جـ١٣/٢٦٩).

٦٣-انظر: المرجع السابق.

٦٤-انظر العلامة الألوسي.مرجع سابق(جـ٢٠/٦٠).

٦٥-انظر: المرجع السابق.

٦٦-انظر: فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء.مرجع سابق(جـ١٧/٥٧).

٦٧-العلامة الألوسي.مرجع سابق(جـ٢٠/٦٥).

٦٨-الإمام القرطبي.مرجع سابق (جـ١٢/٢٧١)وسبق تخريجه(ص٦)من هذا البحث.

٦٩-الحافظ ابن كثير .مرجع سابق(جـ٣/٣٧٢).

٧٠-سورة الأحزاب جزء من الآية٥٣.

٧١-سورة الأحزاب الآية ٣٢.

٧٢-انظر: الحافظ ابن كثير.مرجع سابق(جـ٣/٤٨٣).

٧٣-سورة النور الآية /٣١.

٧٤-انظر: د.البابطين.مرجع سابق(ص٤٢٤ ،٤٢٥).

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

٧٥-قطب.مرجع سابق(جـ٦/٩٧).

٧٦-العلامة الجصاص.مرجع سابق(جـ٣/٣١٩).

٧٧-ابن قدامة موفق الدين أبي محمد عبد الله بن محمد بن قدامة المقدسي "المغني" (جـ٣/١٤٦٥)مكتبة الرياض الحديثة- الرياض.

٧٨-المرجع السابق.

٧٩-نقلا عن:الإمام القرطبي.مرجع سابق(جـ١٣/٢٦٩).

٨٠-انظر:المرجع السابق.والحافظ بن كثير.مرجع سابق(جـ٣/٣٧٠).

٨١-انظر:الحافظ ابن كثير.مرجع سابق(جـ٣/٣٧٠). والعلامة الألوسي. مرجع سابق(جـ٢٠/٦٤)

٨٢-العلامة الألوسي.مرجع سابق(جـ٢٠/٦٢)وانظر:الإمام ابن العربي،مرجع سابق(جـ٣/١٤٦٥)والإمام ابن عاشور،مرجع سابق(جـ٢٠/١٠١).

٨٣-العلامة الألوسي. مرجع سابق(جـ٢٠/٦١)وانظر:الحافظ ابن كثير.مرجع سابق (جـ٣/٣٧٠).

٨٤-العلامة الألوسي.مرجع سابق (جـ٢٠/٦٥).

٨٥-المرجع سابق (جـ٢٠/٦٦)

٨٦-سيد قطب.مرجع سابق(جـ٦/٦٥).

٨٧-انظر:العلامة الألوسي،مرجع سابق(جـ٢٠/٦٤)وتفسير أبي السعود.مرجع سابق(جـ٧/٩).

٨٨-ابن عاشور .مرجع سابق(جـ٢٠/١٠٣).

٨٩-انظر:الإمام القرطبي.مرجع سابق (جـ١٣/٢٧٠)والحافظ ابن كثير مرجع سابق(جـ٣/٣٧١)وسبق الحكم على رواية عمر بن الخطاب ﷺ(ص١١)من هذا البحث.

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

٩٠-انظر: الحافظ بن كثير. مرجع سابق(جـ٣/٣٧١)والإمام القرطبي. مرجع سابق(جـ١٣/٢٧٠). والعلامة الألوسي. مرجع سابق(٢٠/٥٩).

٩١-انظر العلامة الألوسي. مرجع سابق(جـ٢٠/٦٢).

٩٢-سورة النساء جزء من الآية /٣٤.

٩٣-انظر: شيخ الإسلام ابن تيمية، الفتاوى(جـ٣٢/٢٨١).

٩٤-الإمام البخاري. مرجع سابق، كتاب الاستئذان، رقم الحديث٨٧٣/(ج٢/٣٥١).

٩٥-الإمام مسلم. مرجع سابق. كتاب الصلاة. رقم الحديث ١٣٧(جـ١/٣٢٧).

٩٦-الإمام النووي. المجموع شرح المهذب(جـ٤/١٩٩)دار الفكر-بيروت. بدون سنة الطبع.

٩٧-انظر د. البابطين. مرجع سابق(ص٣٨١).

٩٨-فتاوي اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء. مرجع سابق(١٧/٢٣٦).

٩٩-انظر: هذه المواضع في هذا البحث (ص٢٢. ٢٣. ٣٥. ٣٦).

١٠٠- سبق بيان ذلك في هذا البحث(ص٢١. ٢٤).

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner